

نظم الدفع الالكترونية (المفهوم ، المزايا ، العيوب) والاستفادة منها
في ادارة الاعمال المصرفية

محمود حسني حسني

مقدمة:

يستطيع المراقب للحياة المعاصرة أن يلاحظ بالعين المجردة التسارع الهائل في معدل تغيرها ، ليس فقط على مستوى المجتمع الواحد وإنما كذلك على مستوى مجمل المجتمع الدولي ، ونخص بالذكر التطور في عالم تكنولوجيات الإعلام والاتصال الذي أصبح من ضروريات المؤسسات العصرية ولقد اثر هذا التطور المذهل على كل جوانب الحياة إلى الحد الذي جعل البعض يؤكد على ميلاد اقتصاد جديد وهذا التغير السريع يميز النشاط الاقتصادي بصفة عامة والنشاط المصرفي بصفة خاصة ، الذي يحرك عالم البنوك ، بخلق النقود ويستخدمها في التداول الذي يجري في شرائط الجسم الاقتصادي التي تحمل عبر التجديدات التكنولوجية التغير المستمر في النشاط المصرفي بعملياته وإلياته وأبعاده ، ومن بين الآثار البارزة لهذه التكنولوجيات على الأعمال ظهر التجارة الإلكترونية والصيرفة الإلكترونية . ولابد لهذه المستحدثات من نظم دفع جديدة:

- **فما هي هذه النظم ؟**

- **وإلى أي مدى يمكن أن يحل نظام الدفع الإلكتروني مشاكل النقد والصيرفة ؟**

- **وما هي مزايا وعيوب وطرق استعماله؟ وأساليب حمايته...؟**

ويوضح في هذا الموضوع بعد آخر ، بعد يتعدى حدود العلوم الاقتصادية ليمتد إلى كافة شرائح المجتمع المتنقة منه وغير المتنقة ، بعد يجول في مجالات أوسع ، ليجلب اهتمام كل الفروع العلمية الأخرى ويستقطب الألباب حتى خارج حدود الجامعة ، فهو موضوع يفتح أفاق واسعة أمام القارئ أو المطلع عليه الذي يتعامل وفق هذه الأدوات أو الأنظمة الإلكترونية الجديدة فيكون هذا البحث رؤية مبدئية واضحة لهذا النوع من أدوات التعامل أو أدوات الدفع ليستقر في الأخير على ما يتوافق منها مع إمكاناته ورغباته وقدراته بمختلف أنواعها. ولقد اعتمد البحث على المنهج الوصفي والتحليلي الذي يسمح للقارئ بالتعرف على وسائل الدفع الإلكترونية والصيرفة الإلكترونية .

المبحث الأول: منهجية البحث**لـ: أهمية البحث**

تكمـن أهمـيـة الـبـحـث فـي كـوـنـه مـنـ النـاـحـيـة الـاـقـتـصـادـيـة يـسـاـهـمـ فـي إـبـرـازـ الدـورـ الـذـي تـلـعـبـه وـسـائـلـ الدـفـعـ الـاـلـكـتـرـوـنـيـةـ فـي تـشـيـطـ التـجـارـةـ الـاـلـكـتـرـوـنـيـةـ ، وـمـنـ النـاـحـيـةـ الـاـجـتمـاعـيـةـ فـتـكـمـنـ أـهـمـيـتـهـ فـي نـشـرـ الـوعـيـ الـمـصـرـيـ وـاستـخـدـامـ هـذـاـ التـطـورـ الـحـاـصـلـ فـيـ هـذـاـ المـجـالـ ، أـمـاـ مـنـ النـاـحـيـةـ الـعـلـمـيـةـ فـنـجـدـ هـذـاـ المـوـضـوـعـ هـوـ نـتـاجـ اـنـدـمـاجـ بـيـنـ التـطـورـ الـتـكـنـوـلـوـجـيـ وـالـقـدـيـ ، كـمـاـ سـتـكـونـ هـنـاكـ أـهـمـيـةـ قـيـمةـ لـهـيـةـ الـعـلـمـيـةـ الـجـامـعـيـةـ وـذـلـكـ بـإـضـافـةـ هـذـاـ المـوـضـوـعـ لـلـاسـتـفـادـةـ مـنـ طـرـفـ الـطـلـبـةـ وـالـأـسـانـدـةـ وـالـبـاحـثـيـنـ كـافـةـ .

نيـاـ: أـهـدـافـ الـبـحـثـ

التـعـرـيفـ بـآـخـرـ الـوـسـائـلـ الـخـاصـةـ بـالـدـفـعـ الـاـلـكـتـرـوـنـيـةـ فـيـ تـشـيـطـ التـجـارـةـ الـاـلـكـتـرـوـنـيـةـ وـأـهـمـيـتـهـ فـيـ إـبـرـازـ الدـورـ الـذـي تـلـعـبـهـ فـيـ تـشـيـطـ التـسـوـيـقـ الـحـدـيثـ ، وـمـنـ النـاـحـيـةـ الـأـخـرىـ مـعـرـفـةـ الـعـيـوبـ وـالـمـخـاطـرـ الـمـتـوـخـاـةـ مـنـ الـعـمـلـ فـيـ هـذـاـ نـظـمـ حـدـيـثـ وـفـيـ نـفـسـ الـوقـتـ نـشـرـ الـوعـيـ الـتـقـافـيـ بـيـنـ الـجـمـهـورـ لـلـتـعـرـفـ عـلـىـ تـلـكـ الـوـسـائـلـ وـالـتـقـنـيـاتـ الـحـدـيـثـةـ فـيـ الدـفـعـ وـالـتـحـوـيلـ الـاـلـكـتـرـوـنـيـ عـلـىـ حـدـ سـوـاءـ . فـهـذـاـ المـوـضـوـعـ يـسـعـيـ لـلـوـصـولـ لـمـفـاهـيمـ صـحـيـحةـ وـحـقـيقـيـةـ لـهـذـاـ النـظـامـ .

ثـالـثـ: مشـكـلةـ الـبـحـثـ

لـابـدـ مـنـ ذـكـرـ مـجـمـوعـةـ مـنـ الصـعـوبـاتـ وـالـعـقـبـاتـ الـتـيـ تـعـرـضـ سـبـيلـ الـبـحـثـ وـمـنـ أـهـمـهاـ:

- ✓ النقـصـ الـفـادـحـ فـيـ الـمـرـاجـعـ الـتـيـ تـنـاـولـتـ هـذـهـ الـفـكـرـةـ لـهـدـائـتـهـاـ وـلـلـأـسـفـ نـقـصـ الـمـعـلـومـاتـ الـمـبـداـنـيـةـ الـكافـيـةـ فـيـ هـذـاـ المـجـالـ سـوـاءـ كـانـ مـنـ جـانـبـ الـبـنـوـكـ الـتجـارـيـةـ أـوـ الـمـؤـسـسـاتـ الـمـالـيـةـ، وـذـلـكـ بـسـبـبـ دـعـمـ تـطـبـيقـ الـأـنـظـمـةـ الـتـكـنـوـلـوـجـيـةـ مـوـضـوـعـ الـبـحـثـ فـيـ تـلـكـ الـمـؤـسـسـاتـ أـوـ فـيـ مـجـالـ الـزـبـانـ الـمـسـتـقـدـيـنـ مـنـ الـخـدـمـاتـ الـمـصـرـفـيـةـ .

بعـاـ: فـرـضـيـةـ الـبـحـثـ

يـقـوـمـ الـبـحـثـ عـلـىـ فـرـضـيـةـ التـالـيـةـ : (نظامـ الدـفـعـ الـاـلـكـتـرـوـنـيـ سـيـدـفـ بـحلـ الـجزـءـ الـأـكـبـرـ مـنـ مـشاـكـلـ الـنـفـدـ وـالـصـيـرـفـةـ مـنـ خـلـالـ اختـصـارـ الـوقـتـ وـالـكـلـفـ فـيـ الـحـصـولـ عـلـىـ السـلـعـ وـالـخـدـمـاتـ)ـ .

خامـساـ: منـهـجـ الـبـحـثـ

هـذـاـ المـوـضـوـعـ حـدـيـثـ عـلـىـ رـفـوفـ جـامـعـتـاـ وـلـقـدـ اـعـتـمـدـ عـلـىـ الـمـنـهـجـ الـوـصـفيـ وـالـتـحـلـيـلـيـ الـذـيـ يـسـمـحـ لـنـاـ لـتـعـرـفـ عـلـىـ وـسـائـلـ الدـفـعـ الـاـلـكـتـرـوـنـيـةـ وـالـصـيـرـفـةـ الـحـدـيـثـةـ .

المبحث الثاني: نظم الدفع الالكترونية الحديثة

أولاً: أساليب الدفع الالكتروني:

تتميز بيئة التجارة بالسرعة في المعاملات ومواكيه التطور خاصة في مجال العملات المصرفية بصفة عامة ومجالات استخدام وسائل الدفع الحديثة بصفة خاصة ، حيث ظهرت بدائل متعددة عن الوفاء النقدي منها ما أصبح تقليديا كلواء بالأوراق التجارية ، ومنها ما هو آتي بدون تداول للفوود الورقية ، وهو ما يطلق عليه حاليا وسائل الدفع الالكترونية التي سترز أهم جوانبها في هذا البحث.

■ البطاقات البنكية والشيك (الصكوك) الالكترونية

وتعتبر من أكثر وسائل الدفع الالكتروني تداولاً:

1_ البطاقات البنكية (البلاستيكية):

البطاقات جمع بطاقة ككتابه ، وهي كلمة عربية فصيحة ، فقد جاءت في كلام أفحص الخلق صلى الله عليه وسلم كما في حديث البطاقة المشهور ، وفيه : "فُخْرَجَ لِهِ بِطَافَةٍ فِيهَا: أَسْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُ رَسُولِهِ" (1) . وما نفهم يتضح أن معنى البطاقة في اللغة الورقة ، وهذا أصل البطاقات ثم إنها تطورت صارت تُصنَع من المعدن ، بحيث يُحفر عليها الرقم والاسم ، ثم صنعت من الندائن (البلاستيك) ، وقد عرف دكتور محمد العصيمي البطاقات المصرفية من الناحية الاصطلاحية الفنية، فقال : "قطعة لدائنة مستطيلة 5.5 سم تقريباً) مكتوب عليها بحروف نافرة اسم حاملها، وتاريخ إصدارها (غالباً)، وتاريخ انتهاء سلاحيتها ورقها المتسلسل ، ومكتوب بحروف غير نافرة صورة حاملها وتوقيعه (غالباً) واسم مصدرها شعاره (ومن شاركه إن وجد) ، ومطبوع عليها طباعة شفافة شعار المنظمة التابعة لها وشعار الشبكة حلسوبيه ، ويوجد خلف أغلب أنواعها شريط ممخطط (وفي بعضها رقاقة حاسوبية) سُجّل عليه بعض معلومات المهمة - حسب عمل الشركة المصدرة ونوعية البطاقة - كرقم البطاقة ورقم الإناث الشخصي لحاملها شفرة البنك والمنظمة المصدرين ، ويوجد كذلك خلف البطاقة رقم هاتف المصدر (المجاني غالباً) وعنوانه مكان توقيع حاملها والشبكات التي تخدمها" (2)

قد ظهرت لأول مرة في حوالي عام 1914 عندما أصدرت (شركة البرول الأمريكيه) بطاقات معدنية ملائتها لشراء ما يحتاجون إليه من منافذ التوزيع التابعة لها ، وتسوية حسابات هذه المستويات في نهاية كل مدة حدة، واتسع الاستخدام الحقيقي للبطاقات على يد البنوك، حيث أصدرت لعملائها بطاقات بلاستيكية لتسهيل براء احتياجاتهم اليومية، وظهرت هذه البطاقات المصرفية في عام 1950 بقيام بنك (ناشيونال فرانكشن) بدوره بإصدار بطاقات National Cv edit Card Club ، وهكذا انتشرت في باقي العالم وأصبحت مرف بالبطاقات البنكية أو البلاستيكية (3) .

2- أصناف البطاقات البنكية:

وتنقسم البطاقة البنكية إلى قسمين : البطاقات الإنسانية وغير الإنسانية (4) :

أ - البطاقات غير الائتمانية:

هذا النوع يعترف الأوسع انتشار في العالم، لأنّه يقلل من مخاطر الديون الرديئة بأنّها لا تتيح لحامليها فرصة الحصول على ائتمان أي فرض (5) وتقسم إلى:

أ-1 / البطاقات المدينة (الدفع) :

وتسمي أيضاً وبطاقات الحساب الجاري "أداة دفع وسحب نقدي ، يصدرها بنك تجاري ، تمكّن حامليها من الشراء بماله الموجود لدى البنك ، ومن الحصول على النقد من أي مكان مع خصم المبلغ من حسابه فوراً ، وتتمكنه من الحصول على خدمات خاصة" (6).

وهي بطاقات تعتمد على وجود أرصدة فعلية للعميل لدى البنك، في صورة حسابات جارية لمقابلة المسحوبات المتوقعة للعميل حامل البطاقة، حيث تسمح له بتسديد مشترياته ويتم السحب في البنك مباشرةً عكس البطاقات الائتمانية، فإن العميل يحول الأموال العائدة له إلى البائع(التاجر) عند استعماله هذه الطريقة.(7)

أ-2 / بطاقات الدفع مقدماً :

هذه البطاقات تقوم على أساس تبييت مبلغ يمكن الدخول في البطاقة بذلك المبلغ، ليتم التحقيق التدريجي للملبغ كلما تم استعمالها، ومن أمثلة البطاقات المتداولة -بطاقات الهاتفنة - وبطاقات الدفع الداخلي العام.

أ-3 / أجهزة الصرف الآلي: (A.T.M.)

لقد عرفت أجهزة الصرف الآلي تطور كبير، ففي السبعينيات ظهرت كبديل لموظفي الصرافة في الفروع المصرفيّة للتكميل من عدد المعاملات داخل البنك، أما في الثمانينيات زاد الاهتمام بتكميل التكاليف . ومن ثم البحث عن تحقيق ميزة تنافسية، وفي السبعينيات أدت التطورات التكنولوجية إلى إنشاء محطات صرف آلي صغيرة ذات تكلفة قليلة.(8)

ب - البطاقات الائتمانية:

لم يورد الفقهاء المتقدمون لفظ (ائتمان) بالمعنى المعاصر الدقيق الذي توصف به البطاقات (9)، وإنما ورد كترجمة للمصطلح الإنجليزي (Credit)، وقد اختلف الباحثون في صحة هذه الترجمة من خلال اختلافهم في معنى الائتمان. وبينما اعتبر بعضهم على ترجمة الكلمة بلفظ الائتمان ، إذ يرى أن الأدق أن نقول: بطاقات الإقراض (10) والتي يمكن تعرّفها ب أنها: تلك البطاقات التي تتيح لحامليها الحصول على ائتمان (فرض)، وتتمكنه من إجراء عدة عمّود كالشراء بالنقد أو التفسيط والسحب من الحساب والإقراضالخ، وذلك بالعملة التي يزيد حامل البطاقة التحاسب عليها أو على أساسها، وتتعذر البطاقات الائتمانية هي الأكثر شهرة على العموم. كما أصبحت البطاقات الائتمانية ضرورة لا غنى عنها للمواطن العادي، ومن البديهي أن هذه البطاقات لا تقتصر على الشراء من التاجر وإنما لسحب النقود إما من جهة الصرف الآلي (ATM) أو من فروع البنوك المشتركة في عضوية البطاقة وهي أيضاً تقسم إلى قسمين : بطاقات الائتمان المتعددة ، وبطاقات الائتمان الغير متعددة:(11).

بـ-1 / البطاقات الائتمانية المتعددة:

ظهرت في أواخر السبعينيات في أميركا من خلال بطاقيين شهيرين هما :


فيزا (VISA) وملستركارد (Master Card) وهذا النوع تصدره البنوك في حدود مبلغ معينة ، وبه يكون حامل البطاقة مخير بين التسديد الكلي لقيمة الفاتورة خلال فترة الاستفادة أو التسديد لجزء منها فقط ويحدد البالغ خلال فترة أو فترات لاحقة، وفي كلتا الحالتين يتم تحديد الفرض الأول لحمل البطاقة، لذلك سميت بالمتعددة وتتميز بأنها توفر الوقت والجهد وتزيد من إيرادات البنك المصدر لها مما يحصل عليه من رسوم مقابل الخدمات وهو أحد ثمار عن الصداد، ولا يتم إصدار هذه البطاقات إلا بعد دراسة جيدة لموقف العميل، وتتجاوز بعض البنوك لمطالبة العميل مبلغ ملي نقده رهنا مقابل عمليات البطاقة وتسمى بطاقة الائتمان المضمونة، فإذا قام حامل البطاقة باستخدامها بقوع البنك بإرسال فاتورة شاملة مصنفة للميل حسب المبلغ الذي في ذمه مقابل نسبة معلومة شهرية تصل إلى 15 % كبطاقة الائتمان المعتمدة، دون أن يحصل من حسابه مبالغة لو لم يسدد في الأجل المحددة يقوم البنك بليفات البطاقة وسداد الدين المطلوب على حامل البطاقة من المبلغ المودع لدى البنك ، إلا أن هذه الآلية تطورت وأصبحت البنوك تقوم بإصدار بطاقات تسمح لحامليها من الإطلاع على حسابه والسحب منه باستخدام أجهزة الصراف الآلي، وإتباعاً للتطور المستمر أصدرت البنوك بطاقات صراف دولية، تمكن حملها من الوصول إلى حسابه في أي مكان من العالم تقريباً، وينتشر هذا النوع باتساع النطاق الجغرافي الذي تغطي فيه مما جعل البنك المصدر يتحمل تكاليف عالية وأدى ذلك إلى فرض رسوم نقدية على كل عملية يقوم بها العميل (12).

بـ-2 / بطاقات الائتمان الغير متعددة:

تحتفظ هذه البطاقات عن سماتها الائتمانية المتعددة في كونها (أي غير المتعددة) يجب أن يتم سدادها بالكامل من قبل العميل للبنك خلال الشهر الذي تم فيه السحب، أي أن فترة الائتمان في هذه الحالة لا تتجاوز الشهر لذا تسمى هذه البطاقة ببطاقة الصرف الشهري وتتيح هذه البطاقة لحامليها فرصة الشراء الآلي والتسديد اللاحق لفاتورة البطاقة، وتكون بكماتها خلال فترة السماح، وفي حالة عدم السداد لا يمتنع العميل فرض جديد وتسحب منه البطاقة وتنتهي كل ما من (الديون) وإن كان اكتسيرين من أنهما المؤسسات المصرفيه المصدرة لهذا النوع من البطاقات . (13)

والشكل (1) بين كل تلك الأنواع والأشكال من البطاقات :

الشكل رقم (1): أشكال البطاقات البنكية



المصدر : مجلة الدراسات المالية المصرفية، الخلد6، العدد4، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 1998، ص 20

(١)

صدر و البطاقات البنكية: (14)

هي مجموعة من المنظمات العالمية والمؤسسات المالية والتجارية وهي كالآتي:

❖ **المنظمات العالمية:**

تتمثل البطاقات الإنسانية الصادرة عن المصارف مرخصة من المنظمة العالمية الراعية لها وهذه المنظمات لا تعتبر مؤسسات مالية تقوم بإصدار البطاقات وهي عبارة عن ناد يمنح تراخيص إصدار بطاقة للمصاريف ويساعد على إدارة خدماتها

: " visa international": 1/

يعود تاريخ الإنسان إلى 1958، عندما أصدر بنك أمريكا البطاقات الزرقاء والبيضاء والذهبية، وتعتبر فيزا أكبر شركة دولية تعمل في مجال البطاقات الإنسانية، حيث أصبحت تمثل أكبر نظام دفع في العالم، وهناك ما يزيد عن 880 مليون بطاقة فيزا وأصبحت معتمدة في 18 مليون موقع عالمي، مما جعلها الأقرب إلى أن تكون عملة عالمية. (15).

"master card international": 2/

هي ثاني أكبر شركات للبطاقات الإنسانية في العالم، ومقرها في أميركا وبطاقتها مقبولة لدى أكثر من 9.4 مليون محل تجاري، حيث بلغ أعضائها عام 1990 حوالي 163 مليون شخص، واستخدمت لتسوية معاملاتها مبلغ بلغت قيمتها أكثر من 200 مليون دولار. وتتمثل ماستر كارد على العديد من المنتجات، منها الفضية والذهبية و Mastecard لرجال الأعمال.

❖ **المؤسسات المالية الكبرى :**

يقوم هذا النوع من المؤسسات بإصدار بطاقات إنسانية مباشرة، بدون ترخيص إصدارها لأي مصرف أو مؤسسة مالية أخرى، كما تتولى بنفسها الحصول على حقوقها من حملة بطاقاتها وأهم البطاقات الصادرة عنها:

: 1/أمريكان اكسبريس :

تصدر عن بنك أمريكان اكسبريس، وهي مؤسسة مالية كبيرة تزداد أول الأنشطة المصرفية، ويوجد ثلاثة أنواع هي:

- **اكسبريس الخضراء :** تمنح للعملاء ذوي ملاعة مالية عالية.
- **اكسبريس الذهبية :** تمنح للعملاء الذين يمتازون بملاءة مالية، وتنماز بسهولة للعميل غير محدودة بسوق إنساني معين، ولا تقبل بوضع اسم أي مصرف آخر على هذا النوع

- **البطاقات الماسية:** تصدرها الوكالة بنفسها دون تراخيص لأي بنك أو مؤسسة خاصة. وب بواسطتها يتم تحصيل حقوق التجار، ولا يلزم لحملة بطاقاتها فتح حساب لديها بل يكفيها أن تتأكد من الملاءة المالية للعميل.


2/ دينركلوب :

هي من شركات البطاقات الائتمانية الرائدة عالميا ، على الرغم من صغر عدد حملة بطاقاتها، وبلغ عددهم عام 1990 حوالي 6.9 مليون بطاقة مقبولة، سجلت أرباحا تقدر بـ 16 مليون دولار (16).

❖ **المؤسسات التجارية الكبرى :**

وبهدف المحافظة على العملاء وتسييل معاملاتهم، قامت المؤسسات وال محلات التجارية كالفنادق والمطاعم بإصدار بطاقات خاصة لعملائها المتميزون، والدوافع الخاصة لإصدارها هي الأرباح التي حققها مصورو البطاقات البنكية، كما سعت إلى تطوير البطاقات، حتى أصبحت تصدر اليوم بصيغة مماثلة للبطاقات الائتمانية وتحت تسميات مختلفة أشهرها (بطاقات الشراء من المحل التجاري) وتعرف على أنها "بطاقات يصدرها المحل التجاري لعملائه وينتج لهم شراء ما يحتاجونه على الحساب من السلع والخدمات التي يقدمها وذلك في حدود سقف ائتماني معين " (17) و الشكل التوضيحي(2) يوضح تلك المصادر :

الشكل الرقم : (2) مصادر البطاقات البنكية



(*) المصدر : مجلة الدراسات المالية المصرفية، المجلد 6، العدد 4 ،الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، 1998، ص 2.

أطراف التعامل في بطاقات الائتمان هي بشكل عام: (18)**المركز العالمي للبطاقات:**

كمؤسسة عامة تولى إنشاء البطاقة ورعايتها والموافقة على عضوية البنك في جميع أنحاء العالم للمشاركة في إصدارها ونوسوية المسحقات المالية بينهم، والتقييم بدور الحكم لحل أي نزاعات تنشأ بين المتعاملين بالبطاقة.

مصدر البطاقة:

وهي البنوك المنتشرة في جميع أنحاء العالم، حيث تتعارف مع المركز العالمي للبطاقة لاشتراكه في عضوية إصدارها، ثم الإنفاق مع النجارة العاملين أو المحظوظين لقول البيع بموجتها، والتزويج للبطاقة لدى الأفراد للحصول عليها ودفع مستحقات النجارة على حملة البطاقة الصالحة منهم.

التاجر:

وهو اصطلاح يطلق على الشركات والمؤسسات التي يتم إنفاق المصدر منها، على قيول البيع لحملة البطاقة ثم رجوع المصدر بالفن على المستحفل.

حملة البطاقة:

وهم الأفراد الذين يوازنون المصدر على طلبيهم بالحصول على البطاقة لاستخدامها في الحصول على السلع والخدمات من النجارة، بمجرد تقديم البطاقة أو سحب نقدي من آلات السحب النقدي أو البنك وفروعها المشتركة في عضوية البطاقة، ثم دفع المستحفل للبنك المصدر حسب نوع البطاقة. ومن الناحية التقنية يمكن النظر إلى المركز العالمي للبطاقة والمصدر المعني كطرف واحد لأن التزامهم اتجاه الطرفين الآخرين واحدة. وبالتالي فإنه من الناحية التقنية يوجد ثلاث إطراف وهم:


1 - مصدر البطاقة

2 - التاجر.

3 - حملة البطاقة

وفيما يلي شكل بياني لأطراف التحويل بالبطاقة وال العلاقة بينهم في الشكل رقم (3):

الشكل رقم: (3) أطراف التعامل بالبطاقة والعلاقة بينهم.



المصدر : **الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية،** أعمال المؤتمر العلمي السنوي كلية الحقوق، جامعة بيروت العربية، 2002 ، ص:59.

حيث تبين الأرقام من ... 1 إلى 6 ... كالتالي :

- .1 بطاقة الائتمان الحد الائتماني.
- .2 التوقيع على إشعارات البيع.
- .3 إرسال إشعارات البيع.
- .4 السلع المشتراء.
- .5 سداد قيمة المديونية على أقساط.
- .6 سداد قيمة الإشعار.

إن الأسهم الخارجية (الزرقاء) تمثل العلاقة بين الإطراف الثلاثة غير المادية بينما تمثل الأسهم الداخلية (الحمراء) العلاقة المادية بين الأطراف الثلاثة من شراء السلع إلى تسليم التاجر ثم تسديد الديون على حامل البطاقة لجهة المصدرة

■ الشيك (الصكوك) الالكترونية:

1 - التعريف:


هو المكافئ الالكتروني للشيكات الورقية التقليدية التي اعتدنا التعامل بها، والشيك الالكتروني هو رسالة الكترونية مؤقتة ومؤمنة، يرسلها مصدر الشيك إلى مستلم الشيك (حامله)، ليعتمده ويقدمه إلى البنك الذي يعمل عبر الانترنت، ليقوم البنك أولاً بتحويل قيمة الشيك المالية إلى حساب حامل الشيك، وبعد ذلك يقوم بإلغاء الشيك وإعادته الالكترونيا إلى مستلم الشيك (حامله)، ليكون دليلاً على أنه قد تم صرف الشيك فعلاً ، ويمكن لمستلم الشيك أن يتتأكد من انه قد تم بالفعل تحويل المبلغ لحسابه. (19)

2 - آلية عملها :

عمليا يتم التعامل بين المشتري والبائع على النحو التالي :

1. يقوم المشتري بتحرير شيك الكتروني، ويقوم بتوقيعه الكترونيا ثم يقوم بإرسال هذا الشيك بالبريد الالكتروني المؤمن إلى البائع.
2. يقوم البائع باستلام الشيك الالكتروني، ويقوم بالتوقيع عليه كمستفيد بتوقيعه الكترونيا ويقوم بإرساله إلى البنك.
3. يقوم البنك بمراجعة الشيك وتحقق من صحة الأرصدة والتوفيقات، وبناء على ذلك يقوم بإخطار كل من المشتري والبائع بتمام إجراء المعاملات وإنهاها. كما يمكن توضيح آلية عمل الشيك الالكتروني الذي تم تعريفه آنفاً في الشكل رقم (4) :

الشكل رقم (4) آلية العمل بالشيك الإلكتروني



المصدر: الجديد في أعمال المصارف من الوجهين القانونية والاقتصادية، أعمال المؤخر العلمي السنوي لكلية الحقوق، جامعة بيروت العربية، 2002، ص: 60.

وتعتمد الشيكات الإلكترونية على أنظمة تعامل وفقها واهم نظمتين يتم اعتمادهما حالياً للشيكات الإلكترونية هما: (20)

نظام "F.S.T.C" Financial Service Technologie Corporation

هو نظام من قبل اتحاد المالي (Consortium) لمجموعة كبيرة من البنوك والهيئات المصرفية الأمريكية، وهو يوفر للمستهلك إمكانية اختيار بين مجموعة من وسائل الدفع الإلكتروني، أهمها الشيك الإلكتروني الفيلي، وألات الصرف الذاتي، وذلك باستعمال نفس دفتر الشيكات الإلكترونية الذي يرصده كل المعاملات على نفس مستوى الحساب البنكي.

نظام "Cyber Cash"

وهو عبارة عن نظام دفع يعتمد على الشيكات الإلكترونية لشركة Cyber Cash (الأمريكية)، تتعامل به مجموعة من البنوك والمؤسسات التجارية المشتركة بهذا النظام، ومن سلبياته أنه لا يوفر للمستهلك إمكانية الاختيار بين مجموعة من وسائل الدفع الإلكترونية كالنظام الأول.

كما انه يتضرر من الشيك الالكتروني مستقلا واسعا، وهذا انطلاقا من الإحصائيات الأمريكية حول هذا النظام، فعلى أساس هذه الدراسات أوضحت أن البنوك تستخدم سنويا أكثر من 500 مليون شيك ورقي (تقليدي) تتكلف إجراءات تشغيلها حوالي 79 سنة لكل شيك، وتزيد أعداد الشيكات بنسبة 3 % سنويا وعندما أجريت دراسة عن إمكانية استخدام الشيكات الالكترونية اتضح أن تكلفة التشغيل للشيك يمكن أن تتحفظ إلى 25 سنة بدلا من 79 سنة، وهو ما يتحقق وفر يزيد عن 250 مليون دولار سنويا . وتحليلا لهذه المعطيات نجد أن فكرة الشيك الالكتروني هي فكرة مربحة للمصارف الالكترونية وان استغلالها هو استغلال عقلاني لإحدى نقاط التطورات التكنولوجية في مجال الصيرفة.

■ النقود الالكترونية:

دأبت الأديبيات الحديثة على استخدام مصطلحات مختلفة للتعبير عن مفهوم النقود الإلكترونية، فقد استخدم البعض اصطلاح النقود الرقمية Digital Money أو العملة الرقمية Digital currency، بينما استخدم البعض الآخر مصطلح النقود الإلكترونية وبغض النظر عن الاصطلاح المستخدم، فإن هذه التعبيرات المختلفة تسير إلى مفهوم واحد وهو النقود الإلكترونية Electronic Money وسوف ستستخدم هذا المصطلح أخير في دراستنا هذه وذلك لшиوع استخدامه ولذلك في نفس الوقت على مضمون ومعنى هذه النقود. (21)

لقد شهدت الحركة المصرفية حديثا تطور كبير ، وكان من أحد شواهد هذا التطور السماح لعملاء المصارف بإجراء عمليات التسراويل السابع من خلال شبكة الاتصالات (Internet) وذلك بستخدام وسائل الدفع الإلكترونية التي تتبعها هذه البنوك، ولم يقف التطور عند هذا الحد وإنما ظهرت على الساحة أيضا ما يعرف بالنقود الإلكترونية أو الرقمية وهي الوسيلة الثانية بعد البطاقات البنكية حسب التسلسل الزمني.

1- نشأة النقود الالكترونية: (22)

على الرغم من أن خدمة تحويل الأموال قد بدأت في أميركا في عام 1918، وذلك عندما قامت بنوك الاحتياط الفدرالية بنقل النقود بواسطة التلغراف، فإن الاستعمال الواسع للنقد الالكتروني لم يبدأ إلا في عام 1972 عندما تأسست دار المفاصدة الآلية.

2- تعريف النقود الالكترونية:

وهذه مجموعة من التعاريف لهذه الوسيلة من وسائل الدفع الحديثة ومنها :

* **عرفتها المفوضية الأوروبية:** " بأنها قيمة نقدية مخزونة بطريقة الكترونية، على وسيلة الكترونية بطاقة أو ذكرة كمبيوتر، ومقولة كوسيلة دفع بواسطة متعهدين، غير المؤسسات التي أصدرتها ، ويتم وضعها في متناول المستخدمين لاستعمالها كديل عن العملات النقدية الورقية، وذلك بهدف إحداث تحويلات الكترونية لمدفو عات ذات قيمة محددة " .

* **عرفها البنك العالمي:** " قيمة نقدية في شكل وحدات اتسانية، مخزنة بشكل الكتروني أو على أداة الكترونية يحوزها المستهلك" .

* عرفها البنك المركزي الأوروبي عام 1998 " (24) مخزون الكتروني لقيمة نقدية على وسيلة نقدية، يستخدم بصورة شائعة للقيام بسدقات لمتعهدين غير من أصدقاء، دون الحاجة إلى وجود حساب بنكي عند إجراء الصفقة وتستخدم كأداة محسنة موضوعة مقدماً. وبعد هذا التعريف هو الأقرب إلى الشمولية . (25)

وفي الواقع يمكن تعريف النقود الالكترونية وفقاً لما سبق على أنها " قيمة نقدية مخزنة على وسيلة الكترونية، مدفوعة مقدماً وغير مرتبطة بحساب بنكي وتحظى بقبول واسع من غير من قام بإصدارها، وتستعمل كأداة للدفع لتحقيق أغراض مختلفة".

ومن هنا تحدد العناصر الأساسية للنقد الالكتروني:

قيمة نقدية : أي تشمل على وحدات نقدية لها قيمة مالية مثل 10000 دينار عراقي.

مخزنة على وسيلة الكترونية: تعد هذه الصفة عنصراً مهماً في تعريف النقود الالكترونية حيث يتم شحن القيمة النقدية بطريقة الكترونية، على بطافة بلاستيكية أو على فرض صلب للكمبيوتر الشخصي لزرعون.

غير مرتبطة بحساب بنكي : تتضح أهمية هذا العنصر في تمييز النقود الالكترونية عن وسائل الدفع الالكترونية.

تحظى بقبول واسع من غير من قام بإصدارها : يعني هذا العنصر ضرورة أن تحظى النقود الالكترونية بقبول واسع من الأشخاص والمؤسسات غير تلك التي قامت بإصدارها، فيتعين أن لا يقتصر استعمال النقود على مجموعة معينة من الأفراد أو لمدة محددة من الزمن أو في نطاق إقليمي، ولكن تصير نقوداً يتعين أن تجوز على نفسه الأفراد وقوفهم، باعتبارها أداة صالحة للدفع وواسطة للتبدل

وسيلة للدفع لتحقيق أغراض مختلفة : يجب أن تكون هذه النقود صالحة لتوفاء بالتزامات كثيرة للسلع والخدمات، (26).

3 - خصائص النقود الالكترونية :

النقد الالكتروني هو عبارة عن مستوى للقيمة النقدية ويسهل النقد بمجموعة متنوعة من الخصائص التي تعطيه المكانة التي يجب أن يحوزها في نفس الأفراد وإضافة على الخصائص القديمة للنقد فإنه يمكن ان تقسم الخصائص إلى نوعين رئيسين : (27)

أ - خصائص عملية متعلقة بالاستخدام :

يتميز النقد الالكتروني عن أدوات الدفع الأخرى بما يلي :

- انه يحتفظ بالقيمة كمعلومات رقمية مستقلة عن أي حساب مصرفي.
- انه يسمح بتحويل القيمة إلى شخص آخر عن طريق تمويل المعلومات الرقمية.
- انه يسمح بتحويل عن بعد عبر شبكات عامة كالإنترنت أو شبكات الاتصال اللاسلكية.
- انه لا يستلزم وجود طرف ثالث لإظهار أو مراجعة وتأكيد التبادل

- انه يتميز بالقابلية لانقسام ويكون متاح بأصغر وحدات النقد الممكنة تيسيرا لإجراء المعاملات محدودة القيمة.
- انه مصمم ليكون سهل الاستخدام مقارنة بوسائل الدفع الأخرى.

ب - خصائص متعلقة باحتياجات والأمن :

لتحقيق اكبر قدر ممكن من الأمان يتبعن توفر عدة خصائص في صيغ نقد الكترونية مقرحة أبرزها:

- أن تحقق الأمان عند استخدامها بحيث يصعب اخترافها من قبل الفراصنة والمحاثلين
- أن تتميز بالقدرة على العمل المتواصل والتتغيل في كافة الظروف بما يحفظ حقوق المعاملين بالنقد الإلكتروني.

4 - آلية عمل النقود الإلكترونية:

في الواقع أن حياة النقود الإلكترونية تمر بثلاث مراحل:

1. الإصدار نصالح صاحب البطاقة.
 2. الانفصال من صاحب البطاقة إلى طرف ثالث كالبائع الذي اتفقنا إليه النقود الإلكترونية.
 3. تدمير النقود الإلكترونية عن طريق قيام الطرف الثالث باستردادها عن طريق نقود تكميلية من المصدر.
- تلخص مثلا الشراء باستخدام النقد الإلكتروني، حيث تتقسم عملية الشراء باستخدام النقد الإلكتروني إلى مرحلتين تتم كل مرحلة على أربع خطوات : (28)

المرحلة الأولى: السابقة لعملية الشراء:

- يقوم المشتري باقتناه النقد الإلكتروني من أحد البنوك المصدرة بالقدر الكافي لاحتياجاتها و تكون على شكل وحدات صغيرة جدا.
- اقتناه برنامج خاص بإدارة النقد الإلكتروني وهو برنامج مجاني يتم الحصول عليه من شركة (Cyber Cash) الذي يحمي البرنامج من المحو أو النسخ، ويعمل على حساب الأرصدة في ضوء عمليات اقتناه النقد الإلكتروني.
- يجب على البائع أن يشترك في أحد البنوك التي تتعامل في النقد الإلكتروني، وهذه البنوك تعمل عبر شبكة الانترنت.
- الخطوة الأخيرة تتضمن حصول البائع على برنامج خاص لإدارة النقد الإلكتروني ، هذا البرنامج مجاني، كذلك يحصل عليه من نفس الشركة، ويعمل هذا البرنامج على تسجيل المدحولات من البائع وإضافتها إلى رصيده كما يقوم بالسيطرة على عملية تحويل الأرصدة من نقد الكتروني إلى نقدي حقيقي.


المرحلة الثانية: عملية الشراء:

بعد الخطوات المتعلقة بعمليات إدارة النقد الكتروني تأتي الخطوات المتعلقة بعملية الشراء وتبدأ بعد قيام المشتري بتصفح مقر البائع واختيار السلع والتعرف على أسعارها.

خلال هذه المرحلة يقوم المشتري بلخاذ قرار الدفع من خلال التفود الإلكتروني، بالقيمة المطلوبة فيقوم البرنامج الإداري للنقد بما يلي :

- اختيار الرصيد بإمكانية السماح بالسداد أو عدمه.
- إذا كان الرصيد يسمح بالسداد فيقوم البرنامج بالختيار وحدات النقد التي سيقوم الدفع بها، حيث يتم تحديد هذه الوحدات بالقيمة الخاصة لكل وحدة في كشف خاص لإرساله إلى البائع عن طريق البنك المصدر.
- يتلقى البنك كشف الدفع للمشتري، ويتأكد من صحة التفود الإلكتروني بطرق التأكيد المختلفة (صحة الأرقام الخاصة بوحدات النقد الإلكتروني)، يتم إرسال وحدات النقد الإلكتروني للبائع.
- يتلقى برنامج إدارة النقد الإلكتروني للبائع كشف العملات الإلكترونية الموقعة من البنك ويقوم بإضافة وحدات النقد الجديدة بأرقامها وعلامات التأمين الخاصة بها إلى خزينة البائع الرقمية.
- يقوم برنامج إدارة النقد الإلكتروني بإخبار المشتري ب تمام عملية السداد ثم يقوم نظام النقد الإلكتروني للمشتري بمحو هذه الوحدات المخصصة لهذا الكشف من مخصصات المشتري بصورة نهائية. وتلخص العملية في الشكل رقم (5) الذي بين لنا عملية الشراء وفق النقد الإلكتروني

الشكل رقم (5): دورة استخدام النقد الإلكتروني وإجراءاتها



المصدر: رأفت رضوان، عالم التجارة الإلكترونية، القاهرة 1999

حيث تمثل الأرقام من 1... إلى...18 الآتي:

1. شراء النقد الالكتروني.
2. نظام إدارة النقد الالكتروني(بائع).
3. اشتراك لدى البنك..
4. نظام إدارة النقد الالكتروني (مشتري).
5. اختيار الأصناف وتجميع أسعارها.
6. الدفع.
7. التحقق من سلامة النقود الالكترونية.
8. تمام الدفع .

5 - أشكال النقود الالكترونية :

تختلف صورة النقد الالكتروني وأشكالها، تبعاً للوسيلة التي يتم من خلالها تخزين القيمة النقدية وكذلك وفقاً لحجم القيمة النقدية المخزونة على تلك الوسيلة التكنولوجية. وهناك معياران هما: (29)

الأول : معيار الوسيلة: وفقاً له هناك ثلاثة أنواع:

1. البطاقات سابقة الدفع : ويتم بموجبها (هذه الوسيلة) تخزين القيمة النقدية على شريحة الكترونية مثبت على بطاقة بلاستيكية، وتأخذ صورة متعددة منها البطاقة الذكية وهي عبارة عن "معالج دقيق يسمح بتخزين الأموال من خلال البرمجة الآمنة وهذه البطاقة تستطيع التعامل مع بقية الكمبيوترات ولا تتطلب تأكيد صلاحية البطاقة من أجل نقل الأموال" (30)

2. القرص الصلب : يتم التخزين هنا في القرص الصلب للكمبيوتر الشخصي، ليقوم الشخص باستخدامها متى يريد من خلال شبكة الانترنت، وتسمى نقود الشبكة.

3. الوسيلة المختلطة : وتعد هذه الوسيلة خليطاً مركباً من الطريقتين السابقتين، حيث يتم بموجبها شحن القيمة النقدية المخزنة على البطاقة الالكترونية سابقة الدفع على ذاكرة حاسب آلي، الذي يقوم بقراءتها وبتها عبر شبكة الانترنت إلى الكمبيوتر الشخصي لبيان السلع والخدمات .

الثاني : معيار القيمة التنفيذية: ونستطيع أن نميز هنا بين شكلين من النقود الالكترونية:

1. بطاقات ذات قيمة نقدية ضعيفة : وهي بطاقات صالحة للوفاء بأثمان السلع والخدمات والتي لا تتجاوز قيمتها دولار واحد فقط.

2. بطاقات ذات قيمة متوسطة : وهي التي تزيد قيمتها عن الدولار الواحد ولا تتجاوز 100 دولار ومن الملاحظ هنا أن النقود الالكترونية لم تعرف حتى هذه اللحظة فئة نقدية أكبر من 100 دولار.

■ مزايا وعيوب ومخاطر وسائل الدفع الحديثة:

لأي شيء جديد لابد من وجود سلبيات وأيجابيات وانطلاقاً من هذا سنوضح هذه المزايا والعيوب .

1 - المزايا:

نقدم وسائل الدفع عدة مزايا بالنسبة لحامليها وللتاجر والمصدر بصفة عامة: (31)

بالنسبة إلى حامليها (البطاقة) :

تحقق هذه البطاقة الكثير من المزايا، ولعل أوضاعها هو سهولة ويسر الاستخدام بالنسبة إلى حامليها وبكفي انه لا يستخدم معها النقود الورقية ، وزيادة على هذا فان هذه الوسائل تتمتع بأمان كبير بالنسبة للنقود الورقية ، ويؤدي استخدامها إلى تقليل الفواتير والإيصالات الورقية المختلفة، وبالإضافة إلى ذلك فان حاملي البطاقة الائتمانية وغيرها، هم الذين يستفيدوا من الاقتراض من البنك أو الشركة المصدرة إلى أجل . وهي عملية سهلة بالنسبة إلى حاملي البطاقات، وفي هذا فهي تمنح له انتمان مجاني لفترات محددة، كذلك فإن حامليها يمكن له أن يتم صفقة شراء فورية عن طريق الهاتف بمجرد ذكر رقمها(البطاقة)، ومن المزايا الأخرى كذلك أن تتمكن إعطاء حق استخدام بطاقة ائتمانية مثلًا لشخص آخر تقييد في حالة السفر أو الطوارئ ... الخ، وكذلك هناك ميزة أخرى هي إمكانية الحصول على سلع والخدمات بسعر مخفض كالسكن في الفندق. ضياع هذه الوسيلة لا يمثل مشكلة لحامليها بخلاف النقود الورقية وبعض الوسائل المالية الأخرى إذ ما عليه إلا أن يتقدم بالإبلاغ للجهة المصدرة وتقوم هذه الأخيرة بالإعلان لدى التجار عن رفض التعامل بها وإعطاء صاحبها بطاقة جديدة تحمل رقم جديد .

أ - أما بالنسبة للتاجر:

ليس هناك أكثر أماناً وأقوى ضماناً لحقوق البائع من البطاقات البنكية ووسائل الدفع بصفة عامة ذلك أن الشركة المصدرة لها تضمن وصول حقوق البائعين . فضلاً على ذلك قد يؤدي إلى زيادة المبيعات على أساس أن حامليها لا ينطرون عادة إلى الإتفاق مثل الإتفاق بالنقود الورقية، كما إن تاجر التجزئة حققوا ميزة تخلصهم من اختلالات الصندوق ومن هذا الجانب أيضاً فإنها أزاحت عيناً كبيرة على البائعين المتمثل في متابعة ديون الزبائن حيث أصبح يقع على عاتق البنوك والشركات المصدرة.

ب - أما لمصدريها:

ثمة مزايا عديدة يحصل عليها مصدر هذه الوسائل بدليل تحقيق الأرباح (فقد بلغت أرباح ستي بي بنك من حملة البطاقات الائتمانية عام 1991 بليون دولار) ، وفضلاً عن ذلك فان ثمة رسوماً مختلفة سواء كانت مبالغ مقطوعة أو محددة بنسبة مئوية من المبلغ المستخدم، ويدخل في ذلك رسم العضوية، ورسم التجديد والرسم المفروض على السحب النقدي . كذلك فان الغرامات والفوائد تعتبر من قبل الأرباح التي يحققها مصدر البطاقة، ومن ذلك غرامات التأخير في التسديد وغرامة ضياع البطاقة.... الخ.

فضلاً عن فوائد التأخير في السداد وفوائد القرض عن طريق السحب النقدي في بطاقات الائتمان و بطاقات السفر والترقية. بالإضافة إلى ذلك فان مصدر البطاقة يحقق ربحاً من تشغيل أموال الودائع الجارية الخاصة بحملة البطاقات ومن المحلات التجارية التي تقبلها ومن البنوك التجارية التي تصدرها بالتعاون معها

أ - أما بالنسبة إلى المجتمع:

فمن البديهي أن نقول إن البطاقات الدولية كفيراً وغيرها استثماراً ضخماً لشركات التي تصدرها ومن ثم أصبح بإمكان هذه الدول التي تحضن هذه الشركات مقاسمة الأرباح.

ومن ناحية أخرى فإن استخدام البطاقات الإنسانية وغيرها من أدوات الدفع الإلكترونية قد خفض نفقات البنك المركزي في طباعة النقود الورقية، إضافةً إلى الشركات المصدرة اقتسمت مع البنك المركزي سؤولية حماية التروبر للنقود. كما أنها تساعد البنوك التجارية على إعطاء أو تقديم فروض أكبر وهو ما يعني كفاءة السياسة النقدية وكذلك من مزايا المعاملات المصرفيّة أنها:

- أدى إلى توسيع قاعدة الأفراد المتعاملين مع البنك، بفضل ما توفره من خدمات مصرفيّة كالتحويل بين الحسابات وإيقاف صرف الشيك - خلال بيته تفاعلية أكثر سهولة.
- ✓ إن المعاملات المصرفيّة الإلكترونية، تحقق ميزة تنافسية تمكن البنك من التعامل مع أسوأه المستهدفة بصورة أفضل من منافسيه في الأجل الطويل.

○ ساهم استخدام البنك لهذه الأنظمة إلى تحقق معدلات ربحية أعلى في الأجل الطويل ويرجع ذلك إلى:

1. انخفاض تكلفة الخدمات المصرفيّة المؤداة من خلال الانترنت عن الخدمات المؤداة بواسطة البنوك التقليدية.
 2. ارتفاع ربحية قطاع عملاء الخدمة المصرفيّة الإلكترونية، بسبب انخفاض حساباتهم المصرفية إذا قورنت بعملاء الخدمة المصرفيّة التقليدية، حيث تأتي الملائمة الزمنية والمكانية للخدمة المصرفيّة في مرحلة متقدمة، عن النظر في أولويات تفضيلاً لهم مما يتيح للبنوك مرونة كبيرة في تسوييف خدماتهم المصرفيّة.
 - التغطية المصرفيّة تقتصر على نطاق جغرافي ضيق بالنسبة للبنوك التقليدية، بينما تتيح الأنظمة الإلكترونية تغطية واسعة الانتشار، حيث تصل الخدمة للعميل في أي مكان، فيستطيع الحصول على ما يريد من خدمات مصرفيّة دون الحاجة إلى الانتقال إلى مبنى البنك أو الوقوف مطولاً في الطوابير.
 - تخفيض احتمال الخطأ، إذ أن جميع المعاملات المصرفيّة الإلكترونية بين البنك والعميل تتم بصورة برجمة وسريعة، تتحفظ فيها احتمالات الخطأ إلى الحدود الدنيا، حيث إن خطأ البطاقة الذكية لا يتجاوز 100 من مليون عملية، مما يفتح فناة تسويقية مصرفيّة ذات كفاءة تعاملية عالية، وكذلك نقل التفاعل مع العميل وموظفي البنك إلى الانترنت.
- (32) - العيوب:

أما عن عيوب استخدام هذه الوسائل فهي كما يلى:

أ - بالنسبة إلى حامليها :

○ أوضح هذه المخاطر الميل إلى زيادة الإنفاق عن طريقها، أو زيادة الإنفاق بما يتجاوز قدراته المالية.

- حامل البطاقة ملزم بسداد ما اشترى منها لغيرها أو سرقته منه إلى حد معقول، حسب القوانين المنظمة لعملها.
- هذه البطاقة تشعر حاملها بالغنى الوهمي.
- المشكلات التي قد تنشأ من عدم سداد حامل البطاقة في الوقت المحدد، ووضع اسمه في القائمة السوداء وهو ما يسبب إرباكاً لحاملها.
- أ - بالنسبة لمصدرها أو ما ينابه:**

- مدى سداد حاملي البطاقات لديون المستحقة عليه.
- عدم وجود رأس المال كافي لمواجهة السحب النقدي والافتراء على البطاقات الائتمانية، الأمر الذي يشكل خطراً على سلامة البنك.
- تحمل البنك المصدر للبطاقات نفقات ضياعها.

ب - بالنسبة إلى التجار:

- أما بالنسبة للتجار فاهم هذه المخاطر خصوصاً لشروط متعددة من جانب البنوك التجارية التي انصاعت بدورها لشروط المصدر.
- إن مجرد حدوث بعض المخالفات من جانب التاجر، أو عدم التزامه بالشروط قد يجعل البنك يلغى التعامل معه ويوضع اسمه في القائمة السوداء، وهو ما يعني تكبد التاجر صعوبات جمة في نشاطه التجاري

1 - المخاطر:(34)

أ - المخاطر الأمنية:

بعد البعد الأمني أحد أهم الموضوعات التي تقلق العاملين في القطاع أو المتعاملين بهذه الوسيلة والجدير بالذكر أن هذه المخاطر لا تتعلق بالمستهلك فقط، وإنما تهدى إلى التاجر ومصدر البطاقة، فقد تتعرض البطاقة الإلكترونية المملوكة للمستهلك أو التاجر لسرقة أو التزيف، وقد يتم التزوير عن طريق تعديل البيانات المخزونة على البطاقات الإلكترونية أو على البرمجيات أو على الفرز الصناعي، قد يحدث الخرق الأمني إما نتيجة لعمل غير عدلي مثل محو أو تخريب موقع الانترنت، ولا تنفي القرصنة الإلكترونية، فمن شأن كل هذه التصرفات والتهديدات السابقة أن تؤدي إلى أثار قانونية وأمنية ومالية خطيرة

ب - المخاطر القانونية:

علاوة على المخاطر الأمنية، فمن المتوقع أيضاً أن تثير النقود الإلكترونية بعض المخاطر القانونية منها:

- انتهاك القوانين واللوائح مثل غسل الأموال.
- إفشاء أسرار العميل وانتهاك السرية.
- من المسائل المهمة أيضاً، والتي تتعلق بالمخاطر القانونية هي مدى وضوح وشفافية الالتزامات الخاصة لكل طرف فعلى سبيل المثال سوف تثار مسألة المسؤولية القانونية للإطراف المختلفة في حالة التزيف والغش.
- انتشار النقد الإلكتروني يؤدي إلى زيادة التهرب الضريبي.

أ - المخاطر المالية:

○ / انخفاض عرض النقد من قبل المصرف центральный:

يؤدي التضادي في استعمال النقد الرقبي إلى تقليل ميزانيات المصارف المركزية، إضافةً إلى أن مجموع الودائع تحت الطلب التي يحتاجها أو يرغب بها الأفراد تنخفض، ويؤدي إلى خفض عرض النقد من قبل البنك المركزي.

○ / انخفاض عائدات إصدار النقد:

تأثيرات انخفاض الطلب على النقد المصدر من قبل المصرف центральный هو اضمحلان عائدات إصدار النقد، تجني البنوك المركزية في الوقت الحاضر أرباحاً طائلة عبر إصدار الأوراق النقدية التي تشكل مطلوبات البنك المركزي التي لا يترتب عليها فوائد.

○ / تقلص دور البنك المركزي كمسير للسياسة النقدية:

قد تستقر بعض البنوك المركزية في أداء دور المقرض الأخير للمؤسسات المالية الكبيرة لكن الحاجة إليه قد تنخفض بسبب نقص طلبات البنوك التجارية لمسؤولية من البنك المركزي.

○ / الحد من قدرة البنك المركزي على إجراء عمليات السوق المفتوحة:

إن التوسيع في استعمال النقود الرقمية يقلص ميزانية البنك المركزي بشكل ظاهر وعند مستوى معين قد يقيد هذا التقلص قدرة البنك المركزي على إجراء عمليات السوق المفتوحة أو عمليات التعقيم.

المبحث الثالث : الاستنتاجات والتوصيات**1- الاستنتاجات**

- ❖ أوضحت الدراسات الأمريكية أن البنوك تستخدم سنوياً أكثر من 500 مليون شيك (نقدي) تكلف إجراءات تشنفليها حوالي 79 سنتاً لكل شيك وتنزيله إعداد الشيكات بنسبة 3% سنوياً ، في حين اتضح أن تكلفة الشيك الإلكتروني تتحفظ إلى 25 سنتاً وهو ما يحقق فرآ يزيد على 250 مليون دولار سنوياً
- ❖ إن نظم الدفع الإلكتروني تخصر الوقت وتقلل من تكلفة الحصول على السلعة والخدمات بحيث يمكن أن تصل تكلفة السلعة إلى نصف قيمتها.
- ❖ إن نظم الدفع الإلكتروني وسيلة حديثة للممارسات الدولية أو المحلية إن لم تتحكم فيها فسترداد اقتصادنا تخلفاً وتتأرجماً يفوق التخلف والتأخر الذي عانينا سابقاً ولا زلنا نعانيه لأنها مبنية على السرعة والفعالية .
- ❖ إن الصيرفة الإلكترونية تتصل على المعاملات المالية بين المؤسسات المالية والإفراد والشركات التجارية الحكومية.

2- التوصيات

- ❖ التوسيع في استخدام الانترنت والأدوات الإلكترونية لتقديم الخدمات المصرفية المتنوعة للزبائن بكفاءة أعلى وتكلفة أقل.
- ❖ إنشاء بنية تحتية تعتمد عليها الخدمات الجديدة ووسائل الدفع تساهم في حل المشاكل واستمرار وجودها .
- ❖ تكيف القوانين وتفعيل العمل بالضوابط الرقابية لتأمين العمليات المصرفية الإلكترونية وإصدار وسائل الدفع الإلكترونية .
- ❖ العمل على فتح مجال لشركات التجارة للاستثمار في داخل العراق كما هو الشأن في بعض الدول العربية كالالأردن ومصر والإمارات العربية المتحدة وغيرها التي تتعامل بنظام الدفع الإلكتروني.
- ❖ إن للتتعديل وهذا النوع من التطور لابد من وجود أساسيات للحماية والمقصود بها البروتوكولات والشهادات الرقمية والعقود الرقمية.
- ❖ انه لابد من استعمال أدوات الحماية المتمثلة في التوقيع والتنصیر والبصمة لضمان الحماية اللازمة لانتقال الأموال أو الفواتير التجارية.

المصادر والمراجع

- رواد الترمذى رقم(2639) وابن ماجه رقم (4300) ، والإمام أحمد في مسنده 213/2 ، وقال عنه محققه مسنده : "إسناده قوى" ، وصححه الألبانى فى صحيح سنن الترمذى رقم(2127).
- لبطاقات التذاكرية للدكتور محمد العصيمى (بحث غير منشور) : ص 95 ، وقد أشار إلى أن هذا الوصف لا يطبق على جميع البطاقات ، بل تتفاوت بحسب قدرتها الشرائية والنطاق الحغرافي الذى يسمح بقوتها سبيحة الفيلونى، وسائل الدفع الحديثة (البطاقات البلاستيكية)، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي السنوى لكلية حقوق ، جامعة بيروت العربية، 2002، ص:59.
- أفت رضوان ، عالم التجارة الالكترونية ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر 1999 ص:18.
- نواف عبد الله بتوباره "أنواع بطاقات الائتمان وأشهر مصدرها" مجلة الدراسات المالية والصرفية ، المجلد 4، العدد 4 الاكاديمية العربية للعلوم المالية،الأردن، 1998، ص:18.
- البطاقات المصرفيه" لعبد الرحمن الحجي ، (رسالة ماجستير) : ص 57 .
- رافع عبد الله بتوباره ، مرجع سابق، ص:44.
- مراكز المالية والمصرفيه ،أجهزة الصرف الآلي الضخمة، مجلة الدراسات المالية والمصرفيه المجلد7،العدد3الاكاديمية العربية المالية المصرفيه ،الأردن ،1999، ص:79.
- بما كان أقرب الألفاظ إلى هذا المصطلح ما جاء في قوله _ تعالى: "فَلَيُؤْدِي الَّذِي أَوْتَنَا أُمَانَتَهُ" (سورة البقرة ، آية 283).
- بطاقات الائتمان غير المقطعة (بحث للدكتور محمد القرى ضمن مجلة مجمع الفقه) : ع 12 ج 3 ص 530.
- سبيحة الفيلونى، مرجع سابق، ص:66.
- إبراهيم بختى، دور الانترنت وتطبيقاتها في المؤسسة، رسالة دكتوراه،جامعة جزائر، سبتمبر 2002، ص:137.
- أفت رضوان، مرجع سابق، ص:47.
- نواف عبد الله بتوباره ، مرجع سابق، ص:47.
- مركز البحوث المالية والمصرفيه ،الفيزا الوسيطه المتلى للدفع والقبض في العالم،مجلة الدراسات المالية المصرفيه ،المجلد ،العدد4،الأردن،ديسمبر 1999، ص:32.
- نواف عبد الله بتوباره ، مرجع سابق، ص:49.
- نفس المرجع السابق، ص:49.